الاضغان المخزن القاطع والضغن الحقد ومجامع الاضغان معنى واحد
كناية عن القلوب ومنها ما هي مجموع معان بان تؤخذ صفة فتضم الى لازم
آخر وآخر لتصير جملتها مختصة بموصوف فيتوصل بذكرها اليه كقولنا كناية
عن الانسان حي مستوي القامة عريض الاظفار ويسمى هذا خاصة
مركبة وشرطهما اي شرط هاتين الكنايتين الاختصاص بالمكنى عنه ليحصل
الانتقال وجعل السكاكي الاولى منهما اعني ما هي معنى واحد قريبة بمعنى
سهولة المأخذ والانتقال فيها لبساطتها واستغنائها عن ضم لازم
الى آخر وتلفيق بينهما والثانية بعيدة بخلاف ذلك وهذا غير البعيد
بالمعنى الذي سيجيء الثانية من اقسام الكناية المطلوب بها صفة
من الصفات كالجود والكرم ونحو ذلك وهي ضربان قريبة وبعيدة فان لم
يكن الانتقال من الكناية الى المطلوب بها بواسطة فقريبة والقريبة قسمان
واضحة يحصل الانتقال منها بسهولة كقولهم كناية عن طول القامة طويل
نجاده وطويل النجاد والاولى اي طويل نجاده كناية ساذجة لا يشوبها شيء
من التصريح وفي الثانية اي طويل النجاد تصريح ما لتضمن الصفة اي طويل
الضمير الراجع الى الموصوف ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه فيشتمل
الى نوع تصريح بثبوت الطول له والدليل على تضمنه الضمير انك تقول هند
طويلة النجاد والزيدان طويلا النجاد والزيدون طوال النجاد فتؤنث
وتثني وتجمع الصفة البتة لاسنادها الى ضمير الموصوف بخلاف هند طويل
نجادها والزيدان طويل نجادهما والزيدون طويل نجادهم وانما جعلنا
الصفة المضافة كناية مشتملة على نوع تصريح ولم نجعلها تصريحا للقطع
بان الصفة في المعنى صفة للمضاف اليه واعتبار الضمير رعاية لامر لفظي
وهو امتناع خلو الصفة عن معمول مرفوع بها او خفية عطف على واضحة
وخفاؤها بان يتوقف الانتقال منها على تأمل واعمال روية كقولهم كناية

عن

عن الابله عريض القفا فان عرض القفا وعظم الرأس بالافراط مما يستدل
به على البلاهة فهو ملزوم لها بحسب الاعتقاد لكن في الانتقال منه
الى البلاهة نوع خفاء لا يطلع عليه كل واحد وليس الخفاء بسبب كثرة
الوسائط والانتقالات حتى تكون بعيدة وان كان الانتقال من الكناية
الى المطلوب بها بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضياف
فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنها
اي من كثرة الاحراق الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الاكلة جمع آكل ومنها
الى كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف ومنها الى المقصود وهو المضياف
وبحسب قلة الوسائط وكثرتها تختلف الدلالة على المقصود وضوحا
وخفاء الثالثة من اقسام الكناية المطلوب بها نسبة اي اثبات
امر لامر او نفيه عنه وهو المراد بالاختصاص في هذا المقام كقوله ان
السماحة والمروة هي كمال الرجولية والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج
فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات اي ثبوتها
له فترك التصريح باختصاصه بها بان يقول انه مختص بها او نحوه
مجرور عطفا على ان يقول او منصوب عطفا على انه مختص بها مثل
ان يقول سماحة ابن الحشرج او السماحة لابن الحشرج او سمح ابن الحشرج
او حصلت السماحة له او ابن الحشرج سمح كذا في المفتاح وبه يعرف ان
ليس المراد بالاختصاص ههنا الحصر الى الكناية اي ترك التصريح الى الكناية
بان جعلها اي تلك الصفات في قبة تنبيها على ان محلها ذو قبة وهي تكون
فوق الخيمة يتخذها الرؤساء مضروبة عليه اي على ابن الحشرج فافاد اثبات
الصفات المذكورة له لانه اذا اثبت الامر في مكان الرجل وحيزه فقد
اثبت له ونحوه اي مثل البيت المذكور في كون الكناية نسبة الصفة الى
الموصوف بان تجعل فيما يحيط به ويشتمل عليه قولهم المجد بين ثوبيه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)